

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

كتاب الأصالة



# ضوابط

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

عند شيخ الإسلام ابن تيمية

المتوفى سنة ( ٧٢٨ هـ ) رحمه الله

إعداد

علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد  
الجليني الأثري



الأصالة  
للنشر والتوزيع

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

**ضوابط**

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

عند شيخ الإسلام ابن تيمية

رَفَعُ  
عبد الرَّحْمَنِ النَّجْدِيُّ  
مُسْتَشِيرُ الْمَلِكِ الْأَمِينِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

تَقْدِيمٌ :

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ؛ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ  
بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ  
فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلِّهِ فَلَا هَادِيَ لَهُ .  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ .  
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أما بعد :

فإنَّ مِنْهَجَ سَلَفِ الْأُمَّةِ الصَّالِحِينَ أَيَّامَ الْفِتَنِ ، وَمُضِلَّاتِ  
الْأَهْوَاءِ هُوَ الْبُعْدُ عَنِ الْفِتَنِ ، وَاجْتِنَابُ الْأَهْوَاءِ ،  
وَالصَّبْرُ وَالْمُصَابَرَةُ ، وَجِهَادُ النَّفْسِ عَلَى الطَّاعَةِ وَسُلُوكِ  
الاستقامة :

يقولُ رسولُ اللَّهِ ﷺ : « العبادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ

إِلَيْهِ» (١).

وفي كتاب « الشريعة » ( ص ٣٨ ) للإمام الأجرِّي :  
عن عمرو بن يزيدَ قَالَ : « سَمِعْتُ الحَسَنَ أَيَّامَ يزيدَ بنِ  
المُهَلَّبِ وقد أتاه رهطٌ ؛ فأمرهم أن يَلْزَمُوا بيوتهم ، ويُغلقوا  
عليهم أبوابهم ، ثم قال : واللَّهِ ؛ لو أَنَّ النَّاسَ إِذَا ابْتَلَوْا من  
قِبَلِ سُلْطَانِهِمْ صَبَرُوا ؛ ما لبثوا أن يَرْفَعَ اللهُ عِزَّهُ وجَلَّ ذلك  
عنهم ، وذاك أَنَّهُمْ يَفْرَعُونَ إِلَى السَّيْفِ ، فَيُوكَلُونَ إِلَيْهِ ،  
ووالله ؛ ما جاؤوا بيومٍ خَيْرٍ قَطُّ ، ثم تلا :

﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا  
صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا  
يَعْرِشُونَ ﴾ .

حرداً آمنه - رحمه الله - على خيرِ الخيرين ، ودفعاً  
لشرِّ الشرِّين ...

( ١ ) رواه مسلم .

وَمِنْ أَجْلِ هَذَا قَالَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا تَقْرِيراً لِقَاعِدَةِ الصَّبْرِ  
وَالْبُعْدِ عَنِ التَّثْوِيرِ الْفَارِغِ الْمُنْتَجِ لِلْفَسَادِ وَالْإِفْسَادِ ؛ الْبَعِيدِ عَنِ  
التَّأْصِيلِ الْعِلْمِيِّ الشَّرْعِيِّ الْعَقَائِدِيِّ :  
« وَلْيُعْلَمَ أَنَّ مَنْ يُثْوِرُ إِنَّمَا يَخْدُمُ أَعْدَاءَ الْإِسْلَامِ ،  
فَلَيْسَتْ الْعِبْرَةُ بِالثَّوْرَةِ وَلَا بِالْأَنْفَعَالِ ، بَلِ الْعِبْرَةُ  
بِالْحِكْمَةِ » (١) .

وهذا في حقيقته ومآله وثمرته تقييداً لمسألة الأمر  
بالمعروف والنهي عن المنكر ، وما يترتب عليها من نتائج ؛  
سلبية كانت أم إيجابية ...

إذ إنَّ الكثيرين مِنَ الْهُوجِ يَجْمَحُونَ بعيداً عن براهين  
الشرع ، ويجنحون نائينَ عن حُجَجِ السُّنَّةِ ، مُسْتَسْلِمِينَ  
لعواطفهم وحماساتهم ، يُريدون أن يُغَيَّرُوا ... فيتغيَّروا ...  
وَيُرِيدُونَ أَنْ يُضْلِحُوا ... فَيُفْسِدُوا ...

( ١ ) رسالة « الحقوق » ( ص ٢٩ - ٣٠ ) .

من أجل هذا كان أعظم سبيل لتغيير المنكرات التي  
تنتشر في بلاد المسلمين هو سلوك طريق الشرع ، واتباع  
هدى الله سبحانه و سنن رسوله ﷺ ، حتى تعم أنوار الخير  
أرجاء الدنيا ، وتستضيء البلاد بمشاعل الهداية ، وتطمئن  
نفوس العباد بالأمن والإيمان ...

ولقد بين شيخنا العلامة المحدث الفقيه محمد ناصر  
الدين الألباني - حفظه الله ونفع به الأمة - في رسالته  
« العقيدة الطحاوية ؛ شرح وتعليق » ( ص ٤٧ - الطبعة  
الأولى / سنة ١٩٧٩ ) الطريق الأمثل في تغيير المنكر ،  
فقال : « ... هو أن يتوب المسلمون إلى ربهم ، ويصححوا  
عقيدتهم ، ويؤوبوا أنفسهم وأهليهم على الإسلام الصحيح ،  
تحقيقاً لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا  
مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ .

والى ذلك أشار أحد الدعاة المعاصرين بقوله :

« أَقِيمُوا دَوْلَةَ الْإِسْلَامِ فِي قُلُوبِكُمْ تَقُمْ لَكُمْ عَلَى  
أَرْضِكُمْ » .

وليس طريق الخلاص ما يتوهم بعض الناس !  
وهو الثورة بالسلاح على الحكام ؛ بواسطة الانقلابات  
العسكرية !! فإنها مع كونها من بدع العصر الحاضر ، فهي  
مخالفة لنصوص الشريعة التي منها الأمر بتغيير ما بالأنفس ،  
وكذلك فلا بُدَّ من إصلاح القاعدة لتأسيس البناء عليها ،  
﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ .

أقول : هذا هو المنهج العلمي المنضبط ، والتَّهْجُ  
التطبيقي السليم ؛ الذي يجب أن تلتقي الأمة عليه ،  
وتتواصى به ، وتدعو إليه .

أما إشغال الأمة بغير ذلك من إثارة وتشغيب<sup>(١)</sup> ،

---

( ١ ) يُنظَرُ - للأهميّة - مجلّتنا ( الأصالة ) العدد =



فليس هو من دين الله في مكانٍ قريب ، ناهيك عمّا يترتب  
عليه من مفسادٍ وشرورٍ ، تكونُ ويلاتُها وآثارُها السلبيةُ  
أعظمَ بكثيرٍ من ذلك التشغيب الذي لا يُسمن ولا يُغني  
من جوعٍ ....  
وختاماً :

ما أجملَ قولَ بعضِ أئمةِ السلف - رحمهم الله - :  
« ما أمرَ الله بأمرٍ إلاّ اعترضَ الشيطانُ فيه بأمرين - لا يُبالي  
بأيّهما ظفِرَ - غلوّ أو تقصيرٍ »<sup>(١)</sup> .

وقال العلامةُ ابنُ قيّم الجوزيّة في « مدارج  
السالكين » ( ٢ / ٤٩٦ ) :

---

= الخامس : ( ص ٥ - ٧ ) مقال : « تصعيد المواجهة ...  
لمصلحة مَنْ ؟ ! » ففيه فائدةٌ كبيرةٌ إن شاء الله .

( ١ ) « مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية » ( ١٥ /

٤٨٣ ) .

« دِينُ اللهِ وَسَطٌ بَيْنَ الْجَافِيِ عَنْهُ وَالغَالِيِ فِيهِ ،  
كَالْوَادِيِ بَيْنَ جَبَلَيْنِ ، وَالْهُدَى بَيْنَ ضَلَالَتَيْنِ ، وَالْوَسْطُ بَيْنَ  
طَرَفَيْنِ ذَمِيمَيْنِ ، فَكَمَا أَنَّ الْجَافِيَّ عَنِ الْأَمْرِ مُضَيِّعٌ لَهُ ،  
فَالغَالِيُّ فِيهِ مُضَيِّعٌ لَهُ ، هَذَا بِتَقْصِيرِهِ عَنِ الْحَدِّ ، وَهَذَا  
بِتَجَاوُزِهِ الْحَدَّ » .

وقال العلامة القرآني محمد الأمين الشنقيطي في  
« أضواء البيان » ( ٤٩٤/١ ) :

« وَقَدْ قَرَّرَ الْعُلَمَاءُ أَنَّ الْحَقَّ وَاسِطَةٌ بَيْنَ التَّفْرِيطِ  
وَالْإِفْرَاطِ ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : « خَيْرُ  
الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا ؛ الْحَسَنَةُ بَيْنَ السَّيِّئَتَيْنِ » .

وبه تعلم أن مَنْ جَانَبَ التَّفْرِيطَ وَالْإِفْرَاطَ فَقَدْ  
اهْتَدَى » .

أقول :

هذه هي قاعدة الدين ؛ البعد عن التقصير المرير ،

## واجتنابُ الغلوِّ الخطيرِ ....

بل إنَّ المتأملَ في تاريخ الإسلامِ الغابرِ ، والنَّاظرَ في عصره الحاضرِ : يرى أن الغلوَّ - بظلامه وسواده - قد أَجْلَبَ على الأُمَّةِ فِتْنًا ومصائبَ ، وأنتَجَ تَشْرِيداً وتقتيلاً .. لا يعلمُ حقيقته إلا ربُّ العالمين ..

وما فِتْنُ الخوارجِ قديماً ، والمكفِّرين حديثاً ... وغيرهم من الضالِّين عن العقلاءِ البصراءِ ببعيدةٍ .. و« السعيدُ مَنْ وُعِظَ بغيره » كما قال ابن مسعودٍ رضي الله عنه<sup>(١)</sup> .  
ونحنُ في هذه الرسالة - ولله الحمد - على أنوار هذه الكلماتِ الهاديةِ سائرون :

فلسنا نرضى المنكرَ ، ولا نُقرُّهُ ، ولا نُحبُّهُ ، بل نُبغِضُ في أصحابه أفعالهم المستبشعة، وصنائعهم المستشعنة،

---

( ١ ) رواه مسلم .

فالمنكر منكر أياً ما كان فاعله ؛ صغيراً أم كبيراً ، مأموراً كان  
أم أميراً ...

ولكننا في الوقتِ نفسه نعرف أصولَ التعاملِ مع  
هؤلاء المخالفين؛ التزاماً بأحكامِ الدينِ ، واهتداءً بسنةِ سيدِ  
المرسلين ﷺ ؛ أمراً بالمعروفِ ، ونهياً عن المنكرِ ؛ تعليماً ،  
ودعوةً ، تذكيراً ، وتربيةً ؛ بعيداً عن الغوغائيةِ والعشوائيةِ ؛  
المخالفةِ للدلائلِ الشرعيةِ ، وبعيداً عما ليسَ فيه نفع .. من  
التخريبِ أو القمعِ ، التزاماً بأحكامِ وقواعدِ الشرعِ .

ونظرنا الجادةَ لأولئك المفرطينَ المقصّرينَ وهؤلاء  
المفرطينَ الغالينَ : الشفقةُ والرحمةُ والدعاءُ بالهدايةِ ، مع بقاءِ  
أصلِ الأخوةِ الإسلاميةِ لهم جميعاً ، كلٌّ بحسبِ قُربه من  
اللهِ تبارك وتعالى أو بُعدهِ :

﴿ فَمَا رَحْمَةٌ مِنْ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَلْمِ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا

القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم  
وشاورهم في الأمر... ﴿

« نَسَأُ اللّٰهَ اَنْ يُهَيِّئَ لِلْاُمَّةِ الْاِسْلَامِيَّةِ شَبَاباً عَقْلَاءَ ،  
يَزِنُوْنَ الْاُمُوْرَ وَالْاَفْكَارَ ، وَالْاَشْخَاصَ وَالْجَمَاعَاتِ بِمَوَازِيْنِ  
الْحَقِّ الْمُمْتَلِّ فَيَمَّا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَبِالْعُقُوْلِ الثَّابِتَةِ  
الرَّاسِخَةِ ، لَا يُقَادُوْنَ بِالْعَوَاطِفِ الْعَمِيَاءِ ، وَلَا يُخَدَعُوْنَ  
بِالشَّعَارَاتِ الْجَوْفَاءِ الَّتِي طَالَمَا اسْتَوْلَتْ عَلَيَّ كَثِيْرٍ مِّنَ الْغَوَا  
عَقُوْلِهِمْ ، وَاسْتَسَلَمُوْا لِعَوَاطِفِهِمْ ؛ فَضَاعُوْا وَضَيَّعُوْا اُمَّتَهُمْ  
فِي وَقْتٍ هِيَ اَشَدُّ مَا تَكُوْنُ حَاجَةً اِلَيَّ مِنْ يُعِيْدُهَا اِلَيَّ  
رُشْدِيْهَا ، وَيُمَسِّكُهَا بِكِتَابِ رَبِّيْهَا وَسُنَّةِ نَبِيِّهَا ، فَتَعُوْدُ لَهَا اِعْزَّتُهَا  
وَكَرَامَتُهَا ، وَتَحْظَى بِرُضَى رَبِّيْهَا وَسَعَادَةِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ » (١) .

---

( ١ ) مِنْ مَقْدَمَةِ فَضِيْلَةِ الْاَخِ الْكَبِيْرِ الشَّيْخِ رَيِّعِ بْنِ هَادِي  
حَفْظِهِ اللّٰهُ تَعَالَى عَلَيَّ رِسَالَةِ « كَشْفِ الْحِجَابِ » ( ص ٤ ) لِلْاَخِ  
الْفَاضِلِ خَالِدِ الرَّدَّادِيِّ وَفَقَّهِ اللّٰهُ .

﴿ قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ .

وسبحانَكَ اللَّهُمَّ وبحمديكَ ، أشهدُ أن لا إلهَ إلاَّ  
أنتَ ، أستغفركَ وأتوبُ إليك .

واللهُ سبحانه الهادي إلى سواء السبيل .  
ولا حولَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ .

كتبه

علي بن حسن الحلبي

يوم السبت : في التاسع من شهر رمضان سنة ( ١٤١٤ هـ ) .

## بين يدي الرسالة

إنَّ الإسلامَ العظيمَ بقواعده الكليَّة وبُحَجِّجِه المنضبطة  
قد أقامَ منهجاً تعليمياً تربوياً متكاملًا ؛ أُوِّه الكتابُ ،  
وأساسُه السنَّةُ ، ورُكْنُه الرُّكْنُ فهمُ السَّلفِ الصالحين ،  
رضوانُ اللهِ تعالى عليهم أجمعين .

وعلى ضوءِ هذه القاعدةِ يكونُ النَّظْرُ التامُّ الشاملُ  
لكُلِّ ما يطرأ على حياةِ النَّاسِ مِنْ مُستجدَّاتٍ ومُتغيِّراتٍ .

وعلى وَفْقِ هذه النَّظْرَةِ يكونُ التعاملُ الفعليُّ التطبيقيُّ  
المباشرُ مع هذه القضايا ، جنبا إلى جنبٍ مع قوله تعالى :  
﴿ اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾ وقوله  
سبحانه : ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ

بالمعروف ﴿ ، في آياتٍ كثيرةٍ في هذا الباب .

وعليه ؛ فإنَّ الدعوةَ التي يقومُ بها الدَّعاةُ المخلصون إنما هي « دعوةٌ إلى سبيلِ الله ، لا لشخصِ الدَّاعي ولا لقومِهِ ، فليسَ للدَّاعي من دعوتِهِ إلاَّ أَنَّهُ يُوَدِّي واجِبَهُ لله ، لا فَضْلَ لَهُ ، يتحدَّثُ به ، لا على الدعوةِ ولا على مَنْ يهتدونَ به ، وأجرُهُ بعدَ ذلكَ على الله » (١) .

وكانَ هذا المَهْيُجُ هو الدربُ القائمُ ، والسبيلُ الممهَّدُ المطروقُ الَّذي انتَهَجَهُ السَّلَفُ الصَّالِحُ من أئمَّةِ القرونِ الثلاثةِ المشهودِ لهم بالخيريَّةِ (١) على لسانِ خيرِ البريَّةِ ﷺ ، ثمَّ تلقَّاه عنهم أئمَّةُ الفقهِ والعلمِ عبْرَ القرونِ نَهْجاً صافياً ، وطريقاً رائقاً ، ليسَ فيه أيُّ شُعبَةٍ من الجهلِ ، ولا أدنى شبهةٍ ممَّا يُخالفُ العَقْلَ أو النَّقْلَ .

( ١ ) « الظلال » ( ٤ / ٢٢٠٢ ) سيّد قطب .

( ٢ ) كما في « الصحيحين » وغيرهما .



ومن هؤلاء الأئمة والعلماء إمام ربّاني ، وفقية  
موسوعي ، إمام عامّة ، وفقية كافّة ؛ ألا وهو الإمام العَلَمُ  
والفقيه الفَدُّ : شيخ الإسلام ، وعَلَمُ الأعلام أحمدُ بن  
عبدالحليم بن تيميّة الحرّانيّ النُّميريّ الدمشقيّ ؛ المتوفى سنة  
( ٧٢٨ هـ ) رحمه الله تعالى وغفّر له .

وهذا الإمام حُجَّةٌ ثَبَّتْ عندَ المُوافقِ والمُفارقِ ، وعندَ  
المُخالفِ والمُؤلفِ مِنْ سائرِ الطوائف ؛ لما جُبِلَ عليه من  
الْمَعِيَةِ عاليةٍ ، وذكاءٍ رَفِيحٍ ، ولما مَنَّ اللهُ سُبْحانَهُ بِهِ عليه مِنْ  
بَسْطَةِ في العِلْمِ ، وسَعَةِ في المَعْرِفَةِ والتدقيقِ ، وأصالةٍ في  
التنقيحِ والتحقيقِ ؛ ضاهى في ذلك كَلَّهُ كبارَ الأئمةِ مِنْ  
سائرِ علماءِ الأُمَّةِ ..

ولم يهضمْ هذا الإمامَ حَقُّهُ إِلَّا شِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ ، بُلْهَاءُ  
جاهِلُونَ ، ليسوا في العِبرِ ولا في النَّفِيرِ ؛ تعلقوا بشبهاتٍ

واهية مُتهاوية ، لم يَعلموها ولم يفهموها ، لكنهم نَشروها  
وأذاعوها ! بجهلٍ غارقٍ وضلالٍ حارقٍ ، وهم عن العلمِ  
بمعزِلٍ ، وعن الإنصافِ بمكانٍ بعيدٍ !!

ولستُ في هذه العُجالةِ بمُوسعِ القولِ حولَ هذا الإمامِ  
وفكرِهِ ، وُتراثِهِ ومنهجِهِ ؛ فإنَّ ذلكَ أمرٌ طَوِيلٌ ذِيْلُهُ ، كَثِيرٌ  
خَيْلُهُ ؛ ولكنِّي سأشيرُ إلى نُبْذٍ<sup>(١)</sup> من كلامِهِ المَشْهُورِ في بطونِ  
مؤلَّفَاتِهِ ومصنَّفَاتِهِ حولَ قضيَّةٍ مِنْ قضايا السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ ،  
وهي قضيَّةٌ جليَّةٌ عَصْرِيَّةٌ ، ومَسْأَلَةٌ مَهْمَةٌ قَوِيَّةٌ ، أَلَا وهي  
قضيَّةُ الأَمْرِ بالمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَنِ المُنْكَرِ ...

---

( ١ ) وعلى وجه الاختصار ، ولو تَبَعْتُ سائرَ كلامِهِ ،  
لخرجت الرسالة عن مقصودِهَا ، وطالت عن حدِّهَا .  
ثمَّ إِنِّي نَقَلْتُ نُقُولاً يَسِيرَةً عن عُلَمَاءِ آخَرِينَ في بعضِ  
المواضعِ ، كالإمامِ أَحْمَدَ ، والعَلَمَةِ ابْنِ القَيْمِ ، والحافظِ ابْنِ رَجَبٍ .  
واللَّهُ المَوْفِقُ .

ما هي حقيقتها ؟!

ما هي درجاتها ؟!

ما هي آثارها ؟!

من هو القائم فيها ؟! والمتلبس بها ؟!

ما هي صفاته ؟!

ما هي الضوابط العامة لذلك كله ؟!

إذ قد غلَطَ في هذه القضية الأساسية طوائف من

الناس :

فمنهم من تركها البتة !

ومنهم من جهل قواعدها فتخبط بتطبيقها !

ومنهم من غالى فيها ، فخلط بين ظواهرها

ونخوافيها !

ولطالما توهم بعض الجهلة الأعمار ، أو بعض المتعلمين

من ضعف الأفكار - قديماً وحديثاً - أنهم بالمعروف

أمرون !! وعن المنكرِ ناهون !!! وهم - في حقيقتهم -  
للشريعِ مُخالفون ، ولدلائلِ العلمِ مُتَنَكِّبون !!

وإنما حَكَمُوا حماساتهم الفارغة ، وعواطفهم  
العاصفة ، دون علمٍ يَنبِي ، ولا معرفةٍ تُغْنِي ...

فَأُتِّجَتْ فعائلهم المخالفةُ هذه سواببَ عَظَمِ خَطَرِها ،  
ومضاراً انتشرَ شَرُّها ...

فأفسدوا أَكْثَرَ مما أَصْلَحُوا ، وهدَمُوا أعْظَمَ مما بَنَوْا

- إن بَنَوْا - !! ﴿ وَهُمْ يُحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً ﴾ .

وامتَزَجَت صنائعهم هذه بمجازفاتٍ عَنيفَةٍ ،

وَإِطْلَاقَاتٍ مُخِيفَةٍ ؛ على شَكْلِ أَحْكَامِ جَائِزَةٍ غَيْرِ جَائِزَةٍ ،

وذلكَ بالتكفيرِ والتضليلِ والتفسيقِ دونما ضوابطٍ ، ومن غيرِ

معايير ...

... ولمعرفةٍ ذلكَ كُلِّهِ كَانَ لا بَدَّ من تتبُّعِ كلامِ هذا

الإمام العالم العامل حتى تتضح معالم هذا المنهج العظيم ؛  
علماء وعملاً ، نظريّة وتطبيقاً .

وبخاصة أن مُترجمي هذا الإمام - رحمه الله -  
وصّفوه بأنّه كان « أمراً بالمعروف ، وناهياً عن المنكر » كما  
قال ابن عبد الهادي في « طبقات علماء الحديث » ( ٤ /  
٢٨٢ ) وابن شاكر الكُتّبي في « فوات الوفيات » ( ١ /  
٧٥ ) ، فهو - يرحمه الله - من الأفراد القلائل الذين  
جمعوا بين فضيلتي العلم والعمل ، وواجبي الدعوة  
والجهاد ...

فأقولُ وبالله التوفيقُ :

## □ فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في رسالته  
« الأمر بالمعروف » ( ص ٩ ) : « الأمر بالمعروف والنهي عن  
المنكر هو الذي أنزل الله به كُتُبَهُ ، وأرسل به رُسُلَهُ ، وهو  
من الدين » .

وقال في « مجموع الفتاوى » ( ٢٨ / ٢٣٤ ) :  
« هو من أوجب الأعمال وأفضلها ، وأحسنها » .

وقال في رسالة « الحسبة » ( ص ٥ ) : « وإذا كان  
جماع الدين وجميع الولايات هو أمر ونهي ؛ فالأمر الذي  
بعث الله به رسوله هو الأمر بالمعروف ، والنهي الذي بعثه به  
هو النهي عن المنكر ، وهذا نعت النبي والمؤمنين ... » .

وقال تلميذ شيخ الإسلام الإمام ابن قيم الجوزية في

« مدارج السالكين » ( ٣ / ١٢٣ ) :

« ومن تأملَ الرسلَ مع أمَّتِهِم وجدهم كانوا قائمينَ  
بالإنكارِ عليهم أشدَّ قيامٍ ، حتَّى لُقُوا اللهُ تعالى ، وأوصوا مَنْ  
آمنَ بهم بالإنكارِ على مَنْ خالفهم ، وأخبرَ النبيُّ ﷺ أنَّ  
المتخلِّصَ من مقاماتِ الإنكارِ الثلاثةِ ليسَ معه من الإيمانِ  
حَبَّةُ خَرْدَلٍ (١) .

وبالغِ في الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ أشدَّ  
المبالغةِ ، حتَّى قالَ : « إِنَّ النَّاسَ إِذَا تَرَكَوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعْصِمَهُم  
اللهُ بِعِقَابٍ مِنْ عِنْدِهِ » (٢) .

- 
- ( ١ ) وسيأتي الحديثانِ الدالَّانِ على ذلك ، وتخریجهما .  
( ٢ ) أخرجه أحمدُ وأبو داودَ والترمذیُّ ، وصحَّحه الضیاءُ  
المقدسیُّ والنوویُّ وشيخنا الألبانیُّ .  
وانظر « سلسلة الأحاديثِ الصحيحة » ( ١٥٦٤ ) .

وأخبر أن تركه يمنع إجابة دعاء الأختار ، ويوجب تسلط الأشرار .

وأخبر أن تركه يُوقِعُ المخالفةَ بينَ القلوبِ والوجوهِ ،  
ويُجِلُّ لعنةَ اللهِ كما لعنَ اللهُ بني إسرائيلَ على تركِهِ .

□ حُكْمُهُ :

قال في « مجموع الفتاوى » ( ٢٨ / ١٢٦ ) : « لا  
يَجِبُ على كُلِّ أَحَدٍ بعينه ، بل هو فَرَضٌ على الكفاية ،  
كما دلَّ عليه القرآن » .

وقال في « الحسبة » ( ص ٥ ) : « وهذا واجبٌ على  
كُلِّ مسلمٍ قادرٍ ، وهو فَرَضٌ على الكفاية ، وَيَصِيرُ فرضَ  
عينٍ على القادرِ الذي لم يُقْمِ به غيره » .

□ مَنَاطُهُ :

١ - القدرة : قال شيخ الإسلام في « مجموع



الفتاوى « ( ٢٨ / ٦٦ ) : « .. فَإِنَّ مَنَاطَ الْوُجُوبِ هُوَ الْقُدْرَةُ ؛ فَيَجِبُ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ بِحَسَبِ قُدْرَتِهِ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ . » .

٢ - عدم الخشية : ففي كتاب « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » : ( ص ٨٤ ) للخلال أن الإمام أحمد سئل عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إن خشي؟! قال : هو واجبٌ عليه حتى يخاف ، فإذا خشي على نفسه فلا يفعل . » .

□ صفات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

قال في « مجموع الفتاوى » ( ٢٨ / ١٣٥ - ١٣٧ ) : « .. لَكِنَّ النِّيَّةَ الْمَحْمُودَةَ الَّتِي يَتَقَبَّلُهَا اللَّهُ ، وَيُثَبِّتُ عَلَيْهَا : أَنْ يُرَادَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْعَمَلِ ، وَالْعَمَلُ الْمَحْمُودُ : الصَّالِحُ ؛ هُوَ الْمَأْمُورُ بِهِ .. وَإِذَا كَانَ هَذَا حَدًّا كُلِّ عَمَلٍ صَالِحٍ : فَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ

هكذا في حق نفسه ، ولا يكون عمله صالحاً إن لم يكن  
بعلم وفقه ... » .

ثم قال : « ... فلا بُدَّ من العلم بالمعروف والمنكر ،  
والتمييز بينهما ، ولا بُدَّ من العلم بحالِ المأمور والمنهي » .

« والعلم : هو ما بعث الله به رسوله ﷺ ؛ وهو :

السُّلْطَانُ - كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ

اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ ﴾ - ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِي الدِّينِ بِغَيْرِ مَا

بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ كَانَ مُتَكَلِّمًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، وَمَنْ تَوَلَّاهُ

الشَّيْطَانُ فَإِنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ، وَمَنْ انْقَادَ

لِدِينِ اللَّهِ فَقَدْ عَبَدَ اللَّهَ بِالْيَقِينِ » - كما قال شيخ الإسلام

في « مجموع الفتاوى » ( ٢٨ / ٣٩ ) - .

ثمَّ قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي « مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى » ( ٢٨ /

١٣٦ - ١٣٧ ) :

« وَمِنَ الصَّلَاحِ أَنْ يَأْتِيَ بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ عَلَى الصِّرَاطِ

المستقيم ، وهو أقرب الطُّرُقِ إلى حصولِ المقصودِ .

ولا بُدُّ في ذلك من الرِّفْقِ ، كما قال النبي ﷺ :

« ما كان الرفقُ في شيءٍ إلا زانَهُ ، ولا كانَ العنفُ في شيءٍ

إلا شانهُ »<sup>(١)</sup> ، وقالَ : « إنَّ اللهَ رَفِيقٌ يحبُّ الرفقَ في الأمرِ

كلِّه ، ويُعطي على الرِّفْقِ ما لا يُعطي على العُنْفِ »<sup>(٢)</sup> .

ولا بُدُّ أيضاً أن يكونَ حليماً ، صَبُوراً على الأذى ؛

فلا بُدُّ أن يحصلَ له أذى ، فإن لم يحلم ويصبرْ كانَ ما

يُفسدُه أكثرَ مما يُصلحُ ؛ كما قالَ لقمانُ لابنِهِ : ﴿ وَأَمْرٌ

بالمَعروفِ وأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ

مِنَ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ .

---

( ١ ) رواه مسلم .

( ٢ ) روى القطعة الأولى البخاري ، ورواه مسلم

تماماً .

ولهذا أمر الله الرُّسُلَ - وهم أئمةُ الأمرِ بالمعروفِ  
والنهي عن المنكر - بالصبرِ ؛ فقال : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ  
فَأَنْذِرْ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ ، وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ، وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ، وَلَا  
تَمُنُّنْ تَسْتَكْبِرُ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ﴾ ..

فافتتح آياتِ الإرسالِ إلى الخلقِ بالأمرِ بالندارةِ ،  
ونختمها بالأمرِ بالصبرِ .

ونفسُ الإنذارِ أمرٌ بالمعروفِ ونهيٌ عن المنكرِ ، فعلم  
أنه يجبُ بعدَ ذلكِ الصبرُ .

وقال تعالى : ﴿ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ  
هَجْرًا بَاطِلًا ﴾ و : ﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولَآءِ الْعِزْمِ مِنْ  
الرُّسُلِ ﴾ ، و ﴿ وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾ ،  
و ﴿ وَاصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ .

فلا بدُّ من هذه الثلاثة : العلمُ ، والرَّفْقُ ، والصبرُ :

العلم قبل الأمر والنهي ، والرّفق معه ، والصبر

بعده .

وإن كَانَ كَلٌّ مِنَ الثَّلَاثَةِ مُسْتَضْحَبًا فِي هَذِهِ  
الْأَحْوَالِ ، وَهَذَا كَمَا جَاءَ فِي الْإِثْرِ عَنْ بَعْضِ السَّلَفِ :  
« لَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا مَنْ كَانَ فُقِيهًا فِيمَا  
يَأْمُرُ بِهِ ، فُقِيهًا فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ ، رَفِيقًا فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ ، رَفِيقًا  
فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ ، حَلِيمًا فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ ، حَلِيمًا فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ . »

وَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي « مَجْمُوعِ الْفَتَاوَى » ( ١٥ /  
٣٣٧ ) مُبَيِّنًا قَاعِدَةَ الْعِلْمِ وَأَهْمِيَّتَهُ فِي الْمَسْأَلَةِ : « وَاللَّهُ  
سُبْحَانَهُ قَدْ أَمَرْنَا بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ،  
وَالْأَمْرُ بِالشَّيْءِ مَسْبُوقٌ بِمَعْرِفَتِهِ ، فَمَنْ لَا يَعْلَمُ الْمَعْرُوفَ لَا  
يُمْكِنُهُ الْأَمْرُ بِهِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ مَسْبُوقٌ بِمَعْرِفَتِهِ ، فَمَنْ  
لَا يَعْلَمُهُ لَا يُمْكِنُهُ النَّهْيُ عَنْهُ . »

وقد أوجب الله علينا فعل المعروف وترك المنكر ، فإنَّ حبَّ الشيءِ وفعله وبُغْضَ ذلكَ وتركه لا يكونُ إلاَّ بعدَ العلمِ بهما ، حتَّى يصحَّ القصدُ إلى فعلِ المعروفِ ، وتركِ المنكرِ ، فإنَّ ذلكَ مسبوqُ بعلمه ، فمن لم يعلم الشيءَ لم يُتصوّر منه حبٌّ له ولا بغضٌ ولا فعلٌ ولا تركٌ ؛ لكنَّ فعلَ الشيءِ والأمرَ به يقتضي أن يُعلمَ علماً مفصلاً يُمكنُ معه فعله والأمرُ به إذا أمرَ به مفصلاً .

□ قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وقاعدته قولُ النبي ﷺ : « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ » (١) .

قال شيخ الإسلام في « مجموع الفتاوى » ( ٢٨ /

---

( ١ ) رواه مسلم .

( ١٢٧ ) : « وذلك يكون تارة بالقلب ، وتارة باللسان ،  
وتارة باليد ، فأما القلب فيجب بكل حال ؛ إذ لا ضررَ في  
فعله ، ومن لم يفعله فليس هو بمؤمن ... كما قال النبي  
ﷺ : « ... وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل » (١) .

أقول : ولقد روى الطبراني في « المعجم الكبير » ( ٩ /  
١١٢ ) بسند صحيح أن ابن مسعود سمع رجلاً يقول :  
هَلَكَ مَنْ لَمْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَمْ يَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ ! فَقَالَ لَهُ  
ابْنُ مَسْعُودٍ : « هَلَكَ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ بِقَلْبِهِ الْمَعْرُوفَ وَالْمُنْكَرَ » .

وشرح ذلك الحافظ ابن رجب في « جامع العلوم  
والحكيم » ( ٢ / ٢٤٥ ) بقوله : « يُشِيرُ إِلَى أَنَّ مَعْرِفَةَ  
الْمَعْرُوفِ وَالْمُنْكَرِ بِالْقَلْبِ فَرَضٌ لَا يَسْقُطُ عَنْ أَحَدٍ ، فَمَنْ لَمْ  
يَعْرِفْهُ هَلَكَ » .

---

( ١ ) رواه مسلم .

## □ دَرَجَاتِهِ :

قال تلميذُ شيخِ الإسلامِ الإمامِ ابنِ قيمِ الجوزيةِ في

« إعلَامِ الموقِعينَ » ( ٣ / ٤ - ٥ ) :

« فإنكارُ المنكرِ أربعُ دَرَجَاتٍ :

الأولى : أن يَزُولَ وَيَخْلُفَهُ ضِدُّهُ .

الثانية : أن يَقلَّ وإن لم يَزُلْ بجملته .

الثالثة : أن يَخْلُفَهُ ما هو مثله .

الرابعة : أن يَخْلُفَهُ ما هو شرُّ منه .

فالدَّرَجَتانِ الأولىانِ مشروعَتانِ ، والثالثة : موضعُ

اجتهادِ ، والرابعة : محرَّمة .

فإذا رأيتَ أهلَ الفُجورِ والفسوقِ يلعبونَ الشُّطرنجَ

[ مثلاً ] كانَ إنكارُكَ عليهم من عَدَمِ الفقهِ والبصيرةِ ؛ إلا

إذا نَقَلْتَهُم منه إلى ما هو أحبُّ إلى اللهِ ورسولِهِ ؛ كَرَمِي

النُّشابِ وسباقِ الخيلِ ونحو ذلك .



وإذا رأيتَ الفُسَّاقَ قد اجتمعوا على لهوٍ ولعبٍ ، أو  
 سماعِ مُكَايٍ وتصديّةٍ<sup>(١)</sup> ، فإنْ نَقَلْتَهُمْ عنه إلى طاعةِ اللَّهِ فهو  
 المرادُ ، وإلاَّ كَانَ تركَهُمْ على ذلكَ خيراً من أنْ تُفَرِّغَهُمْ لما  
 هوَ أعظَمُ من ذلكَ ؛ فكانَ ما هم فيه شاغلاً لهم عن  
 ذلكَ ، وكما إذا كَانَ الرَّجُلُ مُشْتَغِلاً بِكُتُبِ المَجُونِ<sup>(٢)</sup>  
 ونحوها وخِفَّتْ مِنْ نَقْلِهِ عنها انتقاله إلى كُتُبِ البدعِ  
 والضلالِ والسحرِ ، فَدَعَّه وَكُتِبَهُ الأُولَى<sup>(٣)</sup> !

وهذا بابٌ واسعٌ .

وسمعتُ شيخَ الإسلامِ ابنَ تيميَّةَ قدَّسَ اللَّهُ روحه  
 ونوَّرَ ضريحه يقولُ : مررتُ أنا وبعضُ أصحابي في زمنِ  
 التتارِ بقومٍ يَشْرَبُونَ الخمرَ ، فأنكرَ عليهم مَنْ كَانَ معي ،  
 فأنكرتُ عليه ! وقلتُ له : إنّما حَرَّمَ اللَّهُ الخمرَ لأنّها تصدُّ

( ١ ) التصفيق والصفير ، ومثلهما الغناء والموسيقى .

( ٢ ) الفجور والفسق .

( ٣ ) وذلك لأنَّ البدعَ الدينيَّةَ شرٌّ من المعاصي الشهوانية .

عن ذكرِ الله وعن الصلاة ، وهؤلاء يصدُّهم الخمرُ عن قتلِ  
النُّفوسِ وسبِّي الدُّرِّيَّةِ وأخذِ الأموالِ ، فدَعَهُمْ .. » .

قُلْتُ :

وهذا فقهٌ دقيقٌ من هذين الإمامين - رحمهما  
الله - ، وفيه إشارةٌ عاليةٌ إلى أهمِّيَّةِ الدعوةِ إلى الله سبحانه ،  
والالتزامِ بأحكامِ الشرعِ ؛ وأنَّ ذلكَ - فقط - هو الوسيلةُ  
المثلى لتغييرِ المنكرِ ، عندَ ضعفِ الأمةِ ، وَوَهَاءِ قُدْرَتِهَا .

□ ضَوَابِطُهُ :

قال شيخ الإسلام في « مجموع الفتاوى » ( ١٤ /  
٤٨١ - ٤٨٢ ) مُبَيَّنًا بعضَ هذه الضوابطِ :

« أن لا يعتدي على أهل المعاصي بزيادة على  
المشروع في بغضهم أو ذمهم ، أو نهيهم أو هجرهم ، أو  
عقوبتهم ؛ بل يُقال لمن اعتدى عليهم : عليك نفسك لا

يُضْرَكُ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتَ ؛ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ : ﴿ وَلَا  
يُجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَنْ لَا تَعْدِلُوا إِعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ  
لِلتَّقْوَىٰ ﴾ ، وَقَالَ : ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ  
يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا ... ﴾ ؛ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَمْرِيْنَ  
الْمُنَاهِيْنَ قَدْ يَتَعَدَّى حُدُودَ اللَّهِ إِمَّا بِجَهْلِ وَإِمَّا بِظُلْمٍ .

وهذا بابٌ يجبُ التَّشَبُّهُ فِيهِ ، وَسِوَاةٌ فِي ذَلِكَ  
الْإِنْكَارُ عَلَى الْكُفَّارِ ، وَالْمُنَافِقِينَ ، وَالْفَاسِقِينَ ،  
وَالْعَاصِينَ .

أَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ .. مَا أَعْظَمَ هَذَا الدِّينَ ! هَكَذَا  
الْعَدْلُ ، وَهَكَذَا الْقِسْطُ ، وَهَكَذَا الْإِنْصَافُ ... حَتَّىٰ مَعَ  
الْمُخَالَفِينَ مِنَ الْفُجَّارِ وَالْفَاسِقِينَ ..

فَهَلَّا عَقَلَ أَوْلَاكَ الْجَهْلَةُ حُدُوثَ الْأَسْنَانِ سُفْهَاءُ  
الْأَحْلَامِ قَاعِدَةَ الْعَدْلِ هَذِهِ ، وَطَبَّقْهَا حَقًّا حَتَّىٰ يَكُونُوا

مؤمنين صدقاً؟!

أم أنهم يجهلون ويحسبون أنهم يعلمون؟!

ويُفسِدون ويحسبون أنهم يُصلِحون؟!

ثم قال رحمه الله مُبيناً ضابطاً آخرَ :

« أن يقومَ بالأمرِ والنهي على الوجه المشروع ؛ من

العلمِ والرِّفقِ والصبرِ ، وحُسنِ القصدِ ، وسلوكِ السبيلِ

القصدِ ، فإنَّ ذلكَ داخلٌ في قوله : ﴿ عَلَيْكُمْ

أَنْفُسَكُمْ ﴾ وفي قوله : ﴿ ... إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ . »

ثم قال رحمه الله :

« وفي الآية [ ﴿ عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ ] معنى آخرُ ،

وهو إقبالُ المرءِ على مصلحةِ نفسه علماً وعملاً ، وإعراضه

عمّا لا يعنيه ، كما قال صاحبُ الشريعةِ : « مِنْ حُسْنِ

إِسْلَامِ المرءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ »<sup>(١)</sup> ، ولا سيّما كثرةَ الفُضولِ

---

( ١ ) حديثٌ حسنٌ بمجموع طُرُقِهِ .

فيما ليس بالمرء إليه حاجة من أمر دين غيره ودُنياه ، لا سيَّما  
التكلُّم لحسدٍ أو رئاسةٍ .

وكذلك العملُ ؛ فصاحبه إما مُعتدٍ ظالمٌ ، وإما سَفِيهٌ  
عابثٌ .

وما أكثرَ ما يُصوِّرُ الشيطانُ ذلكَ بصورةِ الأمرِ  
بالمعروفِ والنهي عن المنكرِ والجهادِ في سبيلِ الله ،  
ويكون من بابِ الظلمِ والعدوانِ !! » .

□ الآثارُ المترتبةُ على الأمرِ بالمعروفِ والنهي عن

المنكرِ ، بينَ المصالحِ والمفاسدِ :

وقاعدةُ ذلكَ أنْ « لا يتضمَّنَ الأمرُ بمعروفٍ فوتَ  
أكثرَ منه ، أو حصولَ منكرٍ فوقه ، ولا يتضمَّنَ النهيُ عن  
المنكرِ حصولَ أنكرٍ منه ، أو فواتَ معروفٍ أرجحَ منه » ،  
كما قالَ شيخُ الإسلامِ في « الحِسيبةِ » ( ص ١٢٤ ) .

وقال شيخ الإسلام - أيضاً - في « الأمر بالمعروف »  
( ص ١٩ ) مُبَيَّنًا غَلَطَ بعض الطوائف في ذلك ، وهي  
طائفةُ « مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَأْمَرَ وَيَنْهَى ، إِمَّا بِلِسَانِهِ ، وَإِمَّا بِيَدِهِ  
مُطْلَقًا ، مِنْ غَيْرِ فِقْهِ وَلَا حِلْمٍ وَلَا صَبْرٍ ، وَلَا نَظَرٍ فِيمَا  
يَصْلُحُ مِنْ ذَلِكَ وَمَا لَا يَصْلُحُ ، وَمَا يُقَدَّرُ عَلَيْهِ وَمَا لَا يُقَدَّرُ .  
فِيَأْتِي بِالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ مُعْتَدًا أَنَّهُ مُطِيعٌ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ،  
وَهُوَ مُعْتَدٍ فِي حُدُودِهِ » .

ثُمَّ قَالَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - ( ص ٢٠ - ٢١ ) مُبَيَّنًا  
صِفَةَ ذَلِكَ وَخُلَاصَتَهُ :

« وَجَمَاعُ ذَلِكَ دَاخِلٌ فِي الْقَاعِدَةِ الْعَامَةِ فِيمَا إِذَا  
تَعَارَضَتِ الْمَصَالِحُ وَالْمَفَاسِدُ ، وَالْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ ، أَوْ  
تَرَاحَمَتْ ، فَإِنَّهُ يَجِبُ تَرْجِيحُ الرَّاجِحِ مِنْهَا فِيمَا إِذَا ازْدَحَمَتِ  
الْمَصَالِحُ وَالْمَفَاسِدُ ، وَتَعَارَضَتِ الْمَصَالِحُ وَالْمَفَاسِدُ .

فإنَّ الأمرَ والنهيَ - إنَّ كانَ مُتَضَمَّنًا لِتَحْصِيلِ  
مصلحةٍ ، ودَفْعِ مفسدةٍ - فيُنظَرُ في المعارضِ له :

فإنَّ كانَ الَّذي يفوتُ من المصالحِ أو يَحْصُلُ أكثرُ ،  
لم يكن مأموراً به ، بل يكونُ مُحَرَّمًا إذا كانت مفسدته  
أكثرَ من مصلحته ...

وإنَّ كانَ المنكرُ أغلبَ ، نُهيَ عنه ؛ وإنَّ استلزمَ فواتُ  
ما هو دونَه من المعروفِ ، ويكونُ الأمرُ بذلكَ المعروفِ  
المستلزمِ للمبكرِ الزائدِ عليه أمراً بمنكرٍ ، وسعيًا في معصيةِ  
اللَّهِ ورسولِهِ .

وضَرَبَ مثلاً على ذلكَ تلميذُ شيخِ الإسلامِ الإمامِ  
ابنِ قَيِّمِ الجوزيةِ في « إعلَامِ الموقعين » ( ٣ / ٤ ) فقالَ :  
« إنَّ النبيَّ ﷺ شرَعَ لِأُمَّتِهِ إيجابَ إنكارِ المنكرِ  
ليَحْصَلَ - بإنكارِهِ - من المعروفِ ما يحبه اللهُ ورسولُهُ ،

فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره ، وإن كان الله يُبغضه ويمقت أهله .

وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم ؛ فإنه أساس كل شرّ وفتنة إلى آخر الدهر ، وقد استأذن الصحابة رسول الله ﷺ في قتال الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها ، وقالوا : أفلا نقاتلهم ؟! فقال : « لا ، ما أقاموا الصلاة »<sup>(١)</sup> .

ومن تأمل ما جرى على الإسلام من الفتن الكبار والصغار رآها من إضاعة هذا الأصل ، وعدم الصبر على منكر ؛ فطلب إزالته : فتولد منه ما هو أكبر منه ، فقد كان رسول الله ﷺ يرى بمكة أكبر المنكرات ولا يستطيع تغييرها ، بل لما فتح الله مكة وصارت دار إسلام عزم على

---

( ١ ) رواه مسلم .



تغيير البيت وردّه على قواعد إبراهيم ، ومنعه من ذلك - مع  
قدرته عليه - خشية وقوع ما هو أعظم منه من عدم احتمال  
قريش لذلك لقرب عهدهم بالإسلام ، وكونهم حديثي عهد  
بكفر ، ولهذا لم يأذن في الإنكار على الأُمراء باليد لما  
يترتب عليه من وقوع ما هو أعظم منه ، كما وجد سواءً .  
وقال شيخ الإسلام في « مجموع الفتاوى » ( ٢٨ /

( ١٣١ ) :

« ومن هذا الباب إقرار النبي ﷺ لعبدالله بن أبي  
ومثله من أئمة النفاق والفجور لما لهم من أعوان ، فيزاله  
منكره بنوع من عقابه مستلزمة إزالة معروف أكثر من  
ذلك ؛ بغضب قومه وحميتهم ، وبنفور الناس إذا سمعوا أن  
محمدًا يقتل أصحابه ! » .

أقول :

فمن خالف شيئاً من هذا المنهج الذي سبق بيانه

وتفصيله يَكُونُ من أولئك الذين « يأْمرون ، وينهون ،  
ويقاتلون ؛ طلباً لإزالة الفتنة التي زعموا ! ويكونُ فعلهم  
ذلك أعظم فتنةً »<sup>(١)</sup> ، وأشدَّ محنةً ، وأبلغَ أذيةً ، وأشنعَ  
حالاً ، وأسوأَ مآلاً ...



---

( ١ ) « مجموع الفتاوى » ( ٢٨ / ١٦٧ ) .

## الخاتمة

نسالُ اللهَ حُسْنَهَا

... وها هنا ثلاثُ جُمَلٍ عاليةٍ غاليةٍ لشيخِ الإسلامِ  
ابنِ تيميَّةَ نفسه ؛ أختتمُ بها هذه الرسالةَ ، عسى أن يكونَ  
فيها نَفْعٌ لجميعِ أفرادِ الأُمّةِ ، عُصاةٌ ومُهتدينِ ، حُكّاماً  
ومحكومينِ :

○ العَدْلُ مَعَ الرعيَّةِ :

قالَ : « وأموُرُ الناسِ تستقيمُ في الدنيا مع العَدْلِ  
الذي فيه الاشتراكُ في أنواعِ الإِثمِ أكثرُ ممّا تستقيمُ مع الظلمِ  
في الحقوقِ وإنْ لم تشتركِ في إثمٍ ؛ ولهذا قيلَ : إنَّ اللهَ  
يقيمُ الدولةَ العادلةَ وإنْ كانتِ كافرَةً ؛ ولا يُقيمُ الظالمةَ  
وإنْ كانتِ مُسلمَةً ، ويقالُ : الدنيا تدومُ مع العَدْلِ والكفْرِ ،

ولا تدوم مع الظلم والإسلام<sup>(١)</sup> .

وقد قال النبي ﷺ : « ليس ذنبٌ أسرع عقوبةً من

البغي وقطيعة الرِّحْمِ »<sup>(٢)</sup> ؛ فالباغي يُضْرَعُ في الدنيا وإن

كان مغفوراً له مرحوماً في الآخرة .

وذلك أنَّ العدلَ نظامٌ كل شيء ؛ فإذا أُقيم أمرُ الدنيا

بعدلٍ قامت ، وإن لم يكن لصاحبها من الإيمان ما يُجزى به

في الآخرة ؛ فالنفس فيها داعي الظلم لغيرها بالعلو عليه

والحسد له ؛ والتعدّي عليه في حقّه .

وداعي الظلم لنفسها يتناول الشهوات القبيحة كالزنا

وأكل الخبائث ؛ فهي قد تظلم من لا يظلمها ؛ وتؤثر هذه

---

( ١ ) وإن كانا - في الأصل - لا يجتمعان .

( ٢ ) « سلسلة الأحاديث الصحيحة » ( ٩٧٨ ) لشيخنا

الألباني .

الشهوات وإن لم تفعلها ؛ فإذا رأث نظراءها قد ظلموا  
وتناولوا هذه الشهوات صار داعي هذه الشهوات أو الظلم  
فيها أعظم بكثير ، وقد تصبر ، ويهيج ذلك لها من بغض  
ذلك الغير وحسده وطلب عقابه وزوال الخير عنه ما لم يكن  
فيها قبل ذلك» (١) .

### ○ قاعدة الإصلاح :

قال : « لِيَكُنْ أَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِكَ عَنِ الْمُنْكَرِ غَيْرَ  
مُنْكَرٍ .

وإذا كان هو (٢) من أعظم الواجبات والمستحبات ،  
فالواجبات والمستحبات لا بد أن تكون المصلحة فيها  
راجحة على المفسدة ؛ إذ بهذا بعثت الرسل ونزلت الكتب ،  
والله لا يحب الفساد ؛ بل كل ما أمر الله به فهو صلاح .

---

( ١ ) « مجموع الفتاوى » ( ٢٨ / ١٤٦ ) .

( ٢ ) أي الأمر والنهي .

وقد أثنى الله على الصالح والمُصلِحين، والذين آمنوا وعَمِلُوا الصالحات ، وذمَّ المُفْسِدِينَ في غيرِ موضعٍ ، فحيث كانت مفسدةُ الأمرِ والنهيِ أعظمَ من مصلحته لم تكن مِمَّا أمر الله به ، وإن كان قد ترك واجباً وفعل مُحَرِّمًا ؛ إذ المؤمنُ عليه أن يتَّقِيَ اللَّهَ في عِبَادِهِ وليس عليه هُدَاهُمْ « (١) .

### ○ مُخَالَفَةُ الْهَدْيِ وَالْأَمْرِ :

« وإذا كان الكفرُ والفُسُوقُ والعصيانُ سببَ الشرِّ والعدوانِ ، فقد يُذنبُ الرجلُ أو الطائفةُ ويسكت آخرون عن الأمرِ والنهيِ ، فيكونُ ذلك من ذنوبهم ، ويُنكر عليهم آخرون إنكاراً منهياً عنه فيكونُ ذلك من ذنوبهم ؛ فيحصلُ التفرُّقُ والاختلافُ والشرُّ .

وهذا من أعظمِ الفتنِ والشرورِ قديماً وحديثاً ؛ إذ

---

( ١ ) « مجموع الفتاوى » ( ٢٨ / ١٢٦ ) .

الإنسان ظلومٌ جهولٌ ، والظلمُ والجهلُ أنواعٌ ... » (١) .  
وأخيراً :

أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَلِيِّ الْأَعْلَى أَنْ يُوفِّقَ الْمُسْلِمِينَ جَمِيعاً  
لِامْتِثَالِ الشَّرْعِ : فَيُثَبِّتَ صَالِحَهُمْ ، وَيَهْتَدِيَ ضَالَّهُمْ ،  
وَيَرْجِعَ ضَائِعُهُمْ ، وَيَتُوبَ فَاسِقُهُمْ ...  
حَتَّى تَرْجِعَ الْأُمَّةُ الْمُسْلِمَةُ إِلَى مَكَانَتِهَا الْأُولَى ؛ عِزّاً ،  
وَرِفْعَةً ، وَقُوَّةً ، وَسَعَادَةً ، وَهُدَايَةً ...

ولن يتحقق لها شيءٌ من ذلك إلا بالاعتصامِ الوثيقِ  
بِحَبْلِ اللَّهِ تَعَالَى ، والتعاونِ على البرِّ والتقوى ، والتواصي  
بالْحَقِّ والصبر ، في دائرةِ العلمِ النافعِ والعملِ الصالحِ ، وفي  
إطارِ الكتابِ العظيمِ ، وَسُنَّةِ النَّبِيِّ الْأَمِينِ ﷺ .  
وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين (٢) .

( ١ ) « مجموع الفتاوى » ( ٢٨ / ١٤٢ ) .

( ٢ ) قاله بلسانه ، وكتبه بيناته : أبو الحارثِ الحلبيُّ  
الأثريُّ ، عفا الله عنه بمرته .

ضحى يوم الأحد العاشر من رمضان ( ١٤١٤ هـ ) .

رَفَعُ  
عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

## فهرس الكتاب

٣	تقديم .....
٤	أهميَّة التأصيل العلمي والصبر .....
٩	الوسطية الشرعية الحقة .....
١٤	بين يدي الرسالة .....
١٥	الأساس : منهج السلف .....
٢١	فضل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .....
٢٣	حكمه .....
٢٣	مناطه .....
٢٤	صفات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .....
٢٩	قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .....
٣١	درجاته .....



٣٣	..... نموذج من الفقه الدقيق
٣٣	..... ضوابطه
٣٤	..... العدل حتى مع المخالف
	الآثار المترتبة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بين
٣٦	..... المصالح والمفاسد
٣٩	..... أصل الشرور
٤٢	..... الخاتمة
٤٢	- العدل مع الرعيّة
٤٤	- قاعدة الإصلاح
٤٥	- مخالفة الهدى والأمر
٤٧	- فهرس الكتاب



رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

## دَعْوَانَا

١ - الرجوع إلى القرآن العظيم، والسنة النبوية الصحيحة، وفهمهما على النهج الذي كان عليه السلف الصالح وضوان الله عليهم؛ عملاً بقول ربنا جل شأنه: ﴿ وَتَمَنَّى يَشِاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾، وقوله سبحانه: ﴿ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آتَيْنَاكُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا ﴾ .

٢ - تصفية ما خلق بحياة المسلمين من الشرك على اختلاف مظاهره، وتخليصهم من البدع المنكرة، والأفكار الدخيلة الباطلة، ونقيضة السنة من الرذائل الضعيفة والموضوعة، التي شوّهت صفاء الإسلام، وحالت دون تقدم المسلمين، أداءً لأمانة العلم، وكما قال الرسول الكريم ﷺ: « يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمُ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ حُدُودَهُ، يَتَلَوْنَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْعَالِينَ، وَانْتِحَالَ السُّبُلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ »، وتطبيقاً لأمر الله عز وجل: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِلْمِ وَالتُّدُونِ ﴾ .

٣ - تربية المسلمين على دينهم الحق، ودعوتهم إلى العدل بأحكامه، والتخلي بفضائله وآدابه، التي تكفل لهم رضوان الله، وتحقق لهم السعادة والمجد، تحقيقاً لوصف القرآن للفة المستنارة من الحُسران: ﴿ ... وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالتَّقْوَى ﴾، ولأمره سبحانه: ﴿ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّائِيِّنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ .

٤ - إحياء الفكر الإسلامي الصحيح في ضوء الكتاب والسنة، وعلى نهج سلف الأمة، وإزالة الجُمُود المذهبي، والتعصب الحزبي، الذي سيطر على عقول كثير من المسلمين، وأبعدهم عن صفاء الأخوة الإسلامية الثابتة، تنفيذاً لأمر الله جل وعلا: ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾، وقوله ﷺ: « وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

٥ - تقديم حلول إسلامية (العقيدة) للمشكلات العصرية الواهية، والسعي نحو استئناف حياة إسلامية راشدة على منهاج النبوة، وإنشاء مجتمع رباني، وتطبيق حكم الله في الأرض، انطلاقاً من منهج التصفية والتربية المبني على قوله تعالى: ﴿ وَتَعَلَّمُوا الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّهِمْ ﴾، واضحين نعتب أعياننا قول ربنا سبحانه: لبيك ﷺ: ﴿ فَإِنَّمَا تَرِيَّتْكَ بَعْضُ الَّذِي تَعُدُّهُمْ أَوْ تَقُولُ إِنَّا كَذِبًا يُرْحَمُونَ ﴾، وتحقيقاً للقاعدة الشرعية: ( من جعل الشئ قبل أوامره عوقب بجرمائه ) .

... هذه دعوتنا؛ ونحن ندعو المسلمين جميعاً إلى مؤازرتنا في حبل هذه الأمانة التي تنتهض بهم وتنتشر في الخالفين رسالة الإسلام المخالفة، بصدق الأخوة، وصفاء النودة، واليقين بتصريح الله، وتمكينه لعباده الصالحين؛ ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ .  
﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ .